

غير معلومة للبشر وعليه جمهور المحققين وغيرهم ويجوز العلم بحقيقة خلافها
للفلاسفة والفكر الى امام الحرمين وكلام الصوفية في الاكثر مشعر بالامتناع
والمراد بالاسم مادل على الذات الماخوذ من الوصف الخارج عن الداخل فمح
من موصوم الاسم حقيقيا كالعليم وايضا فينا كما لمجد معني تعالى وسلبيا كالقوي
او الماخوذ من النقل كما افاده في المواضع وفي ثمانية من اليمين المراد بالاسم
هنا لفظ دال على الذات الموصوفة بصفة كالرحمن والرحيم وبالصفة المصدر التي
يحصل وصف الله تعالى باسمها وناعليا كالارحم والعلم والعزة والصفة على
نوعين صفة ذات وصف فعل لانه اما ان يجوز الوصف به بوضعه او لا
والثاني صفة الذات كالعزة والادور صفة الفعل كالرحمة والفضيل
لجواز ان يقال رحمة المؤمنين ولم يرهم الكافرين وغضب على اليهود ودون
المسلمين له وقبول احكامه وشرفهم اى الانقياد لجميع ما جاء به محمد عن
الله تعالى كما قد مناه والشرط في البيان اجمالا كما ذكرنا اى في قبول روايته
بيانه ما ذكرناه اجمالا ولا يكتفى بالظاهر وهو النشأة في الدين بين البويين
مسلمين فاذا شئنا الاول انه لا بد من الاستصحاب عن اليمين فيقال
انهم من الله وصفاته وان ما جاء به محمد حق فاذا قال نعم حكمه بالاسلام
في الظاهر وان وافق هذا الاستفهام حافي بلبله كان مؤمنا عند الله والاول
واما ان استوصف بان وصف بين يديه فقال لا اعرف ما تقول ليس بمؤمن
قال محمد في الجامع الكبير في الصغيرة بين ابوين مسلمين اذا لم تصف الاسلام حتى
ادركت

ادركت فلم تصف انما تبين من زوجه لانها كانت مسلمة تبعا وقد انقطعت التبعية
فاذا لم تصف كان ذلك لطلبك جوارا بالامتناع والجوار به كفر بعد الاسلام وصارت
مرتدة قال الشيخ البرزوي في جامعهه وهذا مما يجب دفعه والاعتراض بان تلقى الاسلام
بعد بلوغ حتى تؤدبه اهتران عن هذا وعلى الزوج الاحتياط بالنظر في هذا حين تزواجه
كذا في التقدير والمراد به الهاء عدم الاعتقاد في نفس الامر لعدم التغيير فان كثيرا من الرجال يعجز
عنه كما في فتح القدير ثم اعلم ان امارات قائمة البيان من الصلاة جماعة وارتداء الزكاة واخل
ذبيحة كما ذكر في الاسلام واعلم انه يكفي الاجمال في احوالها لا كما لا ايمان بالملائكة
والكتب والرسول وشرط التصفيا فيما يلا حظها تفصيلا كجبريل وميكائيل وصلى وعيسى
والتوراة والانجيل حتى ان من يصدق بواحد دون من كاذب في المسارية باليمين الثاني
الردي على بعض المشايخ حيث قال انه ذكر الوصف لا يكفي بل لا بد من العلم بحقيقة ما يجب به
وبيانه على التفصيل ورد في الاسلام بانها بعد اشتراطه لانه كثر من لا يقدر على
التفصيل صفاته تعالى على الحقيقة في شرط الكمال الذي لا يوجد في الخلق اه وارتداء
الاشراط الامور الالهية في الراوى لا يقبل خبر الكافر لفقد الابع وسكت عن المبتدع لانه
ان كانت بدعة تكفره فهو كافر لانها كانت بدعة جليلة لنفسه الخارج فالأكثر القبول
واما غير الجليلة كتنفيذ زيادة الصفات فقبل انفا ما وان ادعى كل القطع خطأ
الاضر لعمدة شريته عنده وحكامه في التعمير لكن قال في التعمير المذهب المختار
عندنا ان لا يقبل رواية من اتحل الربوي والبدعة ودعا الناس الى الهوا